قرار رئيس جمهو رية مصر العربية المربية المربي

بشأن الموافقة على اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل بين جمهورية مصر العربية وجمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٧/٦/٢٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور؟

قىرر:

(مادة وحيــدة)

ووفق على اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على اللحخل بين جمهورية مصر العربية وجمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٧/٦/٢٧ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ٠

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ جمادي الأولى سنة ١٤٠٨ (٧ يناير سنة ١٩٨٠) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٢ رجب سنة ١٤٠٨هـ الموافق ٢٠ فبراير سنة ١٩٨٨ م ٠

اتفاقىـــة

بين

جمهورية مصر العربيسة

و

جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية لتجنب الازدواج الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل بالضرائب على الدخل

رغبة فى عقد اتفاقية لتجنب الازدواج الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل ، نم الاتفاق بين :

جمهورية مصر العربيسة

و

جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية

على ما يلى:

(المادة الأولى) النطاق الشخصي

تطبق هـذه الانفاقية على الأشخاص المفيمين في احدى الدولتين المتعاقدتين الو في كالتيهما ٠

(المسادة الثانية) الضرائب التي تتناولها الاتفاقية

١ -- تطبق هذه الاتفاقية على ضرائب الدخل التى تفرضها أى من الدولتين أو أحد أقدامها السياسية أو احدى سلطاتها المحلية ، بصرف النظر عن طريقة جبايتها .

حبس خرائب مفروضة على اللخل جميع الضرائب المفروضة على مجسوع الدخل أو على عناصر من الدخل بما فى ذلك الضرائب على المكاسب المحققه من التصرف فى أموالى منقولة أو عقارية والضرائب على مجموع الأجور والمرئبات التى تدفعها المشروعات .

CONVENTION

BETWEEN

THE SOCIALIST FEDERAL REPUBLIC OF YUGOSLAVIA

AND

THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT FOR THE AVOIDANCE OF DOUBLE TAXATION WITH RESPECT TO TAXES ON INCOME

DESIRING to conclude a Convention for the avoidance of double taxation with respect to taxes on income,

HAVE AGREED AS FOLLOWS:

Article 1

PERSONAL SCOPE

This Convention shall apply to persons who are residents of one or both of the Contracting States.

Article 2

TAXES COVERED

- 1. This Convention shall apply to taxes on income imposed on behalf of a Contracting State or a political subdivision or a local authority thereof, irrespective of the manner in which they are levied.
- 2. There shall be regarded as taxes on income all taxes imposed on total income or on elements of income, including taxes on gains from the alienation of movable or immovable property and taxes on the total amounts of wages or salaries paid by enterprises.

٣ - الضرائب التي نطبق عليها الاتفاقية هي:

(أ) في يوغوسلافية:

الضريبة على الدخل.

الضريبة على الدخل الشيخصى للعامل .

الضريبة على الدخل الشيخصى من النشاط الزراعي .

الضريبة على الدخل الشخصى من النشاط الاقتصادى .

الضريبة على الدخل الشيخصى من النشاط المهنى .

الضريبة على اتاوات حقوق النشر والتآليف وبراءات الاختراع والابتكارات

الضريبة على الايرادات الستمده من رأس المال وحقوق رأس المال . الضريبة على مجموع ايراد المواطنين .

الضريبة على دخل الشخص الأجنبي الذي يمارس أنشطة اقتصادبة ومهنية . الضريبة على الأرباح التي يحصل عليها شخص أجنبي من استثماراته في هيئات العمل المشترك االداخلية .

الضريبة على الأرباح الناتجة عن نشاط ترخيص أجنبي فى النقل وليس له توكبل فى اقليم جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية .

(ويشار اليها فيما بعد بالضريبة اليوغوسلافية) .

(ب) في مصر:

الضريبة على الدخل الناتج من ممتلكات عقارية (وتتضمن ضريبة الأطيان وضريبة المبانى وضريبة الحفر والصرائب الاضافية المفروضة بنسبة مئوية من هذه الضرائب لصالح السلطات المحلية) .

- 3. The taxes to which the Convention shall apply are:
 - a) in Yugoslavia:
 - i) the tax on income:
 - ii) the tax on a worker's personal income;
 - iii) the tax on personal income from agricultural activity;
 - iv) the tax on personal income from economic activity;
 - v) the tax on personal income from perfessional activity;
 - vi) the tax on royalities from copyrights, patents and technical innovations;
 - vii) the tax on revenue deriving from capital and capital rights;
 - viii) the tax on total revenue of citizens;
 - ix) the tax on income of a foreign person engaged in economic and professional activities;
 - x) the tax on profit obtained by a foreign person from his investments in a domestic organisation of associated labour;
 - the tax on profit from transportation activity of a foreign person not having his agency in the territory of the Socialist Federal Republic of Yugoslavia;

(hereinaster referred to as "Yugoslav tax");

b) in Egypt:

i) tax on income derived from immovable property (including the land tax, the building tax, the Chaffir tax and the supplementary tax imposed as percentage of these taxes for the benefit of the local authorities);

الضريبة على ايرادات رؤوس الأموال المنقولة بما فى ذلك الضرائب الاضافية الصالح السلطات المحلية .

الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية بما فى ذلك الضرائب الاضافيـة لصالح السلطات المحلية .

الضريبة على الأجور والمرتبات والتعويضات •

الضريبة على أرباح المهن الحرة وجميع المهن عير التجارية الأخرى •

الضريبة العامة على الدخل •

الضريبة على شركات الأموال بما فى ذلك الضرائب الاضافية لصالح السلطات المحلسة .

(ويشار اليها فيما بعد بالضريبة المصرية) .

تسرى أحكام الاتفاقية أيضا على أية ضرائب مماثلة أو مشابهة فى جوهرها تفرض بعد تاريخ توقيع الاتفاقية بالاضافة الى الضرائب الحالية أو بدلا منها و تقوم السلطات المختصة فى الدولتين المتعاقدتين باخطار بعضهما البعض بأية تعديلات حوهرية تدخلها على فوانينها الضريبية الخاصة و

(المسادة الثالثة) تعريفسات عامة

(١) لأغراض هنده الاتفاقيسة:

(أ) يقصد بتعبير « يوغوسلافيا » جمهسورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية ، وعندما يستخدم بالمعنى الجغرافي يقصد به اقليم يوغوسلافيا والمنطقة الواقعة وراء البحر الاقليمي ليوغوسلافيا والتي قد تمارس عليها يوغوسلافيا على أسساس من القانون الداخلي وطبقا للقانون الدولي حقوق الاستكشاف والاستغلال لقاع البحر ولباطن الأرض ولمواردهما المطبيعية .

- ii) tax on income from movable capital including the supplementary taxes for local authorities;
- iii) tax on commercial and industrial profits including the supplementary taxes for local authorities;
- iv) tax on wages, salaries and indemnities;
- v) tax on profits from liberal professions and all other noncommercial professions;
- vi) general income tax;
- vii) corporation profits tax including supplementary taxes for local authorities; (hereinafter referred to as "Egyptian tax").
- 4. The Convention shall apply also to any identical or substantially similar taxes which are imposed after the date of signature of the Convention in addition to, or in place of, the existing taxes. The competent authorities of the Contracting States shall notify each other of any substantial changes which have been made in their respective taxation laws.

GENERAL DEFINITIONS

- 1. For the purposes of this Convention:
 - a) the term "Yugoslavia" means the Socialist Federal Republic of Yugoslavia and used in a geographical sense it means the territory of Yugoslavia and an area beyond the territorial sea of Yugoslavia within which Yugoslavia may, on the basis of the internal law and in accordance with international law, exercise the rights to exploration and exploitation of the sea-bed and subsoil and their natural resources;

- (ب) يقصد بتعبير « مصدر » جمهورية مصر العربية ، وعندما يستحدم بالمعنى الجغرافي يقصد به اقليم مصر والمنطقة الواقعة وراء البحرالاقليمي لمصر والتي قد تمارس عليها مصر على أساس من القانون الداخلي وطبقا للقانون الدولي حقوق الاستكشاف والاستغلال لقاع البحر ولباطن الأرض ولمواردهما الطبيعية .
- (ج) يقصد بتعبير « دولة متعافدة » وتعبير « الدولة المتعاقدة الأخرى » يوغوسلافيا أو مصر حسبما يقتضيه مدلول النص
 - (د) يقصد بتعبير « مواطن »:

بالنسبة لبوغوسلافيا أى فرد منتسب لجنسية جمهورية يوغوسلافية الاشتراكية الاتحادية طبقا للقوانين اليوغسلافية وأى شخص قانونى وبالنسبة لمصر جميع الأفراد المنتسبون لجنسية مصر، وكل الشخصيات القانونية وشركات التضامن وشركات الأموال الذين يستمدون هويتهم من القوانين السارية في مصر و

- (هـ) يقصد بتعبير «شخص » أى فرد وأى شخص قانونى
 - (و) يقصد بتعبير «شركـة»:

بالنسبة ليوغوسلافيا ، هيئة العمل المشترك ، وأى شخص قانونى آخر خاضع للضريبة •

بالنسبة لمصر أى هيئة ذات شخصية اعتبارية أو أى وحدة تعامل من الناحية الضريبية على أنها ذات شخصية اعتبارية •

(ز) أن عبارتى «مشروع دولة متعاقدة » و «مشروع الدولة المتعاقدة الأخرى » وفقا لمدلول النص يقصد بهما ـ بالنسبة ليوغوسلافيا هيئة العمل المشتركة الأخرى، الأفراد

- b) the term "Egypt" means the Arab Republic of Egypt and used in a geographical sense it means the territory of Egypt and an area beyond the territorial sea of Egypt within which Egypt may, on the basis of the internal law and in accordance with international law, exercise the rights to exploration and exploitation of the sea-bed and subsoil and their natural resources;
- c) the terms "a Contracting State" and "the other Contracting State" mean Yugoslavia or Egypt as the context requires;
- d) the term "national" means:
 - i) in the case of Yugoslavia, any individual possessing the nationality of the socialist Federal Republic of Yugoslavia under the Yugoslav laws and any legal person;
 - ii) in the case of Egypt, all individuals possessing the nationality of Egypt and all legal persons partnerships and association deriving their status as such from the laws in force in Egypt;
- e) the term person means an individual and any legal person;
- f) the term "company" means:
 - i) in the case of Yugoslavia, an organisation of associated labour and any other legal person subject to tax.
 - ii) in the case of Egypt, any body corporate or any entity which is treated as a body corporate for tax purposes;
 - the terms "enterprise of a Contracting State" and "enterprise of the other Contracting State" mean, as the context requires, in the case of Yugoslavia, an organisation of associated labour and other self-managed organisation and community, working people who individually perform activity

العاملين الذين يقومون بممارسة النشاط الفردى المستقل وكذلك المشروع المقيام خارج اقليم يوغوسلافيا ويقوم بتشفيله مقيم بيوغوسلافيا ويقصد بها بالنسبة لمصر شركات القطاع العام والوحدات والشركات الخاصة أو المشتركة وشركات التعاون وأية هيئات قانونية أخسرى والأنشطة الفردية المستقنة وأى مشروع يقام خارج اقليم مصر ويقوم بتشغيله مقيم بسص •

(ح) يقصد بعبارة « النقل الدولى » « آى نقل بحرى أو جـوى يقوم به مشروع يكون مركز ادارته الفعليـة احـدى الدولتين المتعاقدتين ، ويستثنى من ذلك النقل البحرى أو الجوى فيما بين أماكن داخل الدولة المتعاقدة الأخرى فقط .

(ط) يقصد بعبارة « السلطة المختصة »:

بالنسبة ليوغوسلافيا ، وزارة المسالية الاتحادية أو من يمثلها قانوة بالنسبة لمصر ، وزير المسالية أو من يمثله قانونا .

٢ ـ عند تطبيق أحكام هذه الاتفاقية بمعرفة احدى الدولتين المتعاقدتين فان أى تعبير لم يرد له تعريف هنا سوف يقصد به المعنى المقرر له فى قانون تلك الدولة المتعاقدة فيما يتعلق بالضرائب التى تطبق عليها الاتفاقية .

(المادة الرابعة)

المقيسم

ا ـ لأغراض هذه الاتفاقية يقصد بعبارة « مقيم فى احدى الدولتين المتعاقدتين » أى شخص بخضع وففا لقوافين تلك الدولة للضرائب المفروضة فيها بحكم موطنه أو محل اقامته أو مركز ادارته أو أى مغيار آخر مماثل .

٢ ــ اذا كَانَ الشخص يعتبر ــ وفقا الأحكام الفقرة (١) من هذه المادة ــ
 مقيما بكلتا الدولتين المتعاقدتين فإن حالته هذه تعالج كالآتي :

independently and an enterprise established outside the territory of Yugoslavia carried on by a resident of Yugoslavia, and in the case of Egypt, the public sector companies, units, joint or private corporations, partnerships and any other legal entities, individual activities operated independently and an enterprise established outside the territory of Egypt carried on by a resident of Egypt;

- h) the term "international traffic" means any transport by a ship of aircraft operated by an enterprise which has its place of effective management in a Contracting State, except when the ship or aircraft is operated solely between places in the other Contracting State;
- (i) the term "competent authority" means:
 - in the case of Yugoslavia, the Federal Secretariat of Finance or its authorised representative;
 - ii) in the case of Egypt, the Minister of Finance or his authorized representative.
- 2. As regards the application of the Convention by a Contracting State any term not defined therein shall have the meaning which it has under the law of that State concerning the taxes to which the Convention applies.

Article 4

RESIDENT

- 1. For the purposes of this Convention, the term "resident of a Contracting State" means any person who, under the laws of that State, is liable to tax therein by reason of his domicile, residence, place of management or any other criterion of a similar nature.
- 2. Where by reason of the provisions of paragraph 1 of this Article, an individual is a resident of both Contracting States, then his status shall be determined as follows:

- (أ) يعتبر مقيما بالدولة التي له فيها مسكن دائم تحت تصرفة ، فاذا كان له مسكن دائم تحت تصرفه في كلتا الدولتين فانه يعتبر مقيما في الدولة التي له بها علاقات شخصية أو اقتصادية أو (مركز المصالح الحيوية).
- (ب) فى حالة عدم امكان تحديد الدولة المتعاقدة التى يوجد بها مركز مصالحة الحيوية أو فى حالة عدم وجود مسكن دائم تحت تصرفه فى أى من الدولتين يعتبر مقيما بالدولة التى فيها محل اقامته المعتاد .
- (ج) اذا كان له محل اقامة معتاد في كلتا الدولتين أو اذا لم يكن له محل اقامة معتاد في أي منهما يعتبر مقيما بالدولة التي يحمل جنسيتها .
- (د) اذا كان يحمل جنسية كلتا الدولتين أو لا يحمل جنسية أى منهما تقوم السلطات المختصة فى الدولتين المتعاقدتين بتسوية الموضوع بالاتفاق المشترك .

٣ ـ اذا كان هناك ، بمقتضى أحكام الفقرة (١) ، شخص بخلاف الفرد مقيما بكلتا الدولتين المتعافدتين ، فانه يعتبر مقيما بالدولة التى يقع بها مركز ادارته الفعلية .

(المادة الخامسة) المنشئة العائمسة

١ ــ لأغراض هذه الاتفاقية يقصد بعبارة « المنشأة الدائمة » الكان الثابت المعمل الذي يزاول من خلاله كل نشاط المشروع أو بعضه •

٢ ـ تشمل عبارة المنشأة الدائمة على وجه الخصوص:

- (1) مكان الادارة .
 - (ب) الفرع ٠
 - (ج) المكتب ·

- a) he shall be deemed to be a resident of the State in which he has a permanent home available to him. If he has a permanent home available to him in both States, he shall be deemed to be a resident to the State with which his personal and economic relations are closer (centre of vital interests);
- b) if the State in which he has his centre of vital interests cannot be determined, of if he has not a permanent home available to him in either State, he shall be deemed to be a resident of the State in which he has an habitual abode;
- c) if he has an habitual abode in both States or in neither of them, he shall be deemed to be a resident of the State of which he is a national;
- d) if he is a national of both States or of neither of them, the competent authorities of the Contracting States shall settle the question by mutual agreement.
- 3. Where by reason of the provisions of paragraph 1 a person other than an individual is a resident of both Contracting States, then it shall be deemed to be a resident of the State in which its place of effective management is situated.

PERMANENT ESTABLISHMENT

- 1. For the purposes of this Convention, the term "permanent establishment" means a fixed place of business through which the business of an enterprise is wholly or partly carried on.
- 2. The term "permanent establishment" includes especially:
 - a) a place of management;
 - b) a branch;
 - c) an office;

- رد) المصنع،
- (ه) الورشية .
- (و) المنجم أو بئر البترول أو الغاز أو المحجر أو أى مكان آخر لاستخراج الموارد الطبيعية .
 - (ز) المزرعة أو الغراس .
- ٣ يعتبر منشأة دائمة موقع البناء أو مشروع الانشاءات أو التركيبات فقط اذا دام لأكثر من تسمعة أشهر •
- ٤ استثناء من أحكام الفقرات (١) ، (٣) ، (٣) لا تشمل عبارة منشأة دائمة ما يلي:
- (أ) الانتفاع بالتسهيبلات القاصرة على أغراض التخزين أو عرض السلع أو البضائع المملوكة للمشروع أو التسليم الغرضي للسلع أو البضائع المشروع والذي لا تنتج عنه أرباح .
- (ب) الاحتفاظ برصيد من السلع أو البضائع المملوكة للمشروع فقط لغرض التخزين أو العرض أو التسليم العرضي الذي لا تنتج عنه أرباح .
- (ج) الاحتفاظ بمخزون من السلع أو البضائع المملوكة للمشروع فقط بغرض التشغيل بواسطة مشروع آخر .
- (د) الاحتفاظ بمكان ثابت للعمل فقط بغرض شراء سلع أو بضائع أو لحمع المعلومات للمشروع .
- (هـ) الاحتفاظ بسكان ثابت للعمل فقط بغرض الاعلان أو بتقديم المعلومات أو للبحث العلمى أو لأوجه النشاط المشابهة ذات الصفة التمهيدية أو الساعدة للمشروع .

- a factory;
- e) a workshop, and
- a mine, an oil or gas well, a quarry or any other place of extraction of natural resources;
- g) A farm or a plantation.
- A building site or construction or installation project constitutes a permanent establishment only if it lasts more than nine months.
- Notwithstanding the provisions of paragraphs 1, 2 and 3, the term "permanent establishment" shall be deemed not to include:
 - the use of facilities solely for the purpose of storage or display of goods or merchandise belonging to the interprise or occasional delivery of goods or merchandise belonging to the enterprise and deriving no profits;
 - b) the maintenance of a stock of goods or merchandise belonging to the enterprise solely for the purpose of storage or display or occasional delivery deriving no profits;
 - the maintenance of a stock of goods or merchandise belonging to the enterprise solely for the purpose of processing by another enterprise;
 - d) the maintenance of a fixed place of business solely for the purpose of purchasing goods or merchandise or of collecting information for the enterprise;
 - the maintenance of a fixed place of business solely for the purpose of advertising, supply of information, scientific research or similar activities which have a preparatory or auxiliary character, for the enterprise;

(و) الاحتفاظ بسكان ثابت للعمل فقط لمزاولة أى مجموعة من الأنشطة المشار اليها في الفقرات الفرعية من (أ) الى (ه) بشرط أن يكون النشاط الكلى للسكان الثابت للعمل والناتج من مجموعة الأنشطة هذه ذا صفة تمهيدية أو مساعدة فقط .

٥ - استثناء من أحكام الفقرتين (١) ١(٢) فان الشخص - بخلاف الوكيل المستقل الذي تسرى عليه أحكام الففرة السادسة - الذي يعمل نيابة عن مشروع وله في احدى الدولتين المتعاقدتين سلطة ابرام العقود ويمارسها عادة باسم هذا المشروع ، فان هذا المشروع يعتبر أن له منشأة دائمة في تلك الدولة بالنسبة للانشطة التي يقوم بها هذا الشخص لحساب المشروع ، ما لم تكن أنشطة هذا الشخص قاصرة على الأنشطة المشار اليها في الفقرة (٤) والتي اذا ما تمت من خلال مركز ثابت للعمل فانها لا تجعل منه منشأة دائمة وفقا لأحكام تلك الفقرة .

7 - لا يعتبر ان المشروع تابع لاحدى الدولتين المتعاقدتين منشأة دائمة فى الدولة المتعلقدة الأخرى لمجرد قيامه بأعسال فى تلك الدولة عن طريق سمسار أو وكيل عام بالعمولة أو أى وكيل آخر له صفة مستقلة شريطة أن يعمل مثل هؤلاء الأشخاص فى حدود مهنتهم العادية .

٧ - ان مجرد كون شركة مفيمة في احدى الدولتين المتعاقدتين مسيطرة على أو تعدت سيطرة شركة مقيمة في الدولة المتعاقدة الأخرى أو تزاول نشاطها في هـنده الدولة الأخرى (سرواء عن طريق منشأة دائمة أو أية طريقة أخرى) لا يجعل في حد ذاته أما من الشركتين منشأة دائمة للشركة الأخرى .

(المادة السادسة) الدخل من ممتلكات عقارية

ا ـ الدخل الذي يحصل عليه شخص مقيم في احدى الدولتين المتعاقدتين من ممتلكات عقارية (بما في ذلك الدخل الناتج من الزراعة أو الغابات) موجودة في الدولة المتعاقدة الأخرى يخضع للضريبة في تلك الدولة الأخرى .

- f) the main enance of a fixed place of business solely for any combination of activities mentioned in subparagraphs a) to e) provided that the overall activity of the fixed place of business resulting from this combination is of a preparatory or auxiliary character.
- 5. Notwithstanding the provisions of paragraphs 1 and 2, where a person-other than an agent of an independent status to whom paragraph 6 applies is acting on behalf of an enterprise and has, and Habitually exercises, in a Contracting State an authority to conclude contracts in the name of the enterprise, that enterprise shall be deemed to have a permanent establishment in that State in respect of any activities which that person undertakes for the enter- prise, unless the activities of such person are limited to those mentioned in paragraph 4 which, if exercised through a fixed place of business, would not make this fixed place of business a permanent establishment under the provisions of that paragraph.
- 6. An enterprise shall not be deemed to have a permanent establishment in a contracting State merely because it carries on business in that State through a broker, general commission agent or any other agent of an independent status, provided that such persons are acting in the ordinary course of their business.
- 7. The fact that a company which is a resident of a Contracting State controls or is controlled by a company which is a resident of the other Contracting State, or which carries on business in that other State (whether through a permanent establishment or otherwise), shall not of itself constitute either company a permanent establishment of the other.

INCOME FROM IMMOVABLE PROPERTY

Income derived by a resident of a Contracting State from immovable property (including income from agriculture or forestry) situated in the other Contracting State may be taxed in that other State.

٢ ـ يقصد بعبارة « ممتلكات عقارية » المعنى المحدد لها وفقا لقانون الدولة التي توجد بها تلك الممتلكات و لا تعتبر السفن والطائرات من الممتلكات العقارية .

٣ ـ تطبق أحكام الفقرة (١) على الدخل الناتيج من الاستعمال المباشر للممتلكات العقارية أو من تأجيرها أو من استعمالها على أى فحو آخر ٠

على الدخل المتلكات عقارية تابعة لأى مشروع على الدخل الناتج من الممتلكات العقارية الخدمات الشخصية المستقلة .

(المادة السابعة) الأرباح التجارية والصناعية

ا - الأرباح التي يحققها مشروع احدى الدولتين المتعاقدتين تخضع للضريبة في تلك الدولة فقط ، ما لم يكن المشروع يزاول أعمالا في الدولة المتعاقدة الأخرى من خلال منشأة دائسة كائنة بها ، فاذا كان المشروع يزاول أعمالا على النحو السابق فان أرباح المشروع تخضع للضريبة في الدولة المتعافدة الأخرى ولكن في حدود ما يخص تلك المنشأه الدائمة من الأرباح فقط ،

٢ - طبقا لأحكام الفقرة الثالثة من هذه المادة ، اذا كان مشروع احدى الدولتين المتعاقدتين يزاول أعمالا في الدولة المتعاقدة الأخرى من خلال منشأة دائمة كائنة بها تحدد في كل من الدولتين المتعاقدتين الأرباح التي تخص تلك المنشأة الدائمة على أساس الأرباح التي كانت ستحققها المنشأة الدائمة لو كانت مشروعا متميزا ومنفصلا يزاول نفس الأنشطة أو أنشطة مماثلة في نفس الظروف أو في ظروف مماثلة ويتعامل بصفة مستقلة تماما مع المشروع الذي يعتبر منشأة دائمة له .

- The term "immovable property" shall have the meaning which it has under the law of the Contracting State in which the property in question is situated. Ships and aircraft shall not be regarded as immovable property.
- 3. The provisions of paragraph 1 shall apply to income derived from the direct use, letting or use in any other form of immovable property.
- 4. The provisions of paragraphs 1 and 3 of this Article, shall also apply to the income from immovable property of an enterprise and to income from immovable property used for the performance of independent personal services.

BUSINESS PROFITS

- 1. The profits of an enterprise of a Contracting State shall be taxable only in that State unless the enterprise carries on business in the other Contracting State through a permanent establishment situated therein. If the enterprise carries on business as aforesaid, the profits of the enterprise may be taxed in the other State but only so much of them as is attributable to that permanent establishment.
- 2. Subject to the provisions of paragraph 3 of this Article, where an enterprise of a Contracting State carries on business in the other Contracting State through a permanent establishment situated therein, there shall in each Contracting State be attributed to that permanent establishment the profits which it might be expected to make if it were a distinct and separate enterprise engaged in the same or similar activities under the same or similar conditions and dealing wholly independently with the enterprise of which it is a permanent establishment.

٣ - عند تحديد ارباح المنشأة الدائمة يسمح بخصم المصروفات التي أنفقت لأغراض المنشأة الدائمة بما في ذلك المصروفات التنفيذية والمصروفات الادارية العامة التي انفقت سواء في الدولة الكائن بها المنشأة الدائمة أو غيرها •

٤ - تحدد الأرباح المنسوبة الى المنشأة الدائمة على أساس الدفاتر المنفصلة التى تحتفظ بها المنشأة الدائمة ، واذا كانت هذه الدفاتر لا تشكل أساسا ملائما لأغراض تحديد أرباح المنشأة الدائمة فتحدد هذه الأرباح على أساس تقسيم أرباح المشروع الكلية على أقسامه المختلفة ،على أن تؤدى الطريقة المتبعة لتقسيم الأرباح الى نتيجة تتفق والمبادىء التى تتضمنها هذه المهادة .

٥ - لا تنسب أية أرباح الى المنشأة الدائمة لسجرد قيام هذه المنشأة بشراء سلم أو بضائع للمشروع ٠

٣ ـ لأغراض الفقرات انسابقة فان الأرباح التى تنسب الى المنشأة الدائمة تحدد بنفس الطريقة سنة بعد أخرى ما لم يكن هناك سبب وجيه وكاف لعسل خلاف ذلك .

٧ _ تطبق أحكام هذه المادة على أية أرباح يستمدها مقيم بعصر من بوغوسلافيا نتيجة استثماراته في هيئة محلية للعمل المشترك ٠

٨ ــ اذا اشتمات الأرباح على عناصر من الدخل تمت معالجتها بطريقة منفصلة في مواد أخرى من هذه الاتفاقية فان أحكام تلك المواد لا تتأثر بأحكام هــ ثناه المادة .

(المادة الثامنة) النقل البحرى والجوى

١ ــ الأرباح الناتجة من تشغيل سفن أو طائرات النقل الدولى تخضع للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة التي يوجد بها مقر الادارة التعليمية للمشروع ف

- 3. In determining the profits of a permanent establishment, there shall be allowed as deductions expenses which are incurred for the purposes of the permanent establishment, including executive and general administrative expenses so incurred, whether in the State in which the permanent establishment is situated or elsewhere.
- 4. The profits to be attributed to a permanent establishment shall be determined on the basis of separate business books kept by the permanent establishment. If such books do not constitute an adequate basis for the purposes of determining the profits of the permanent establishment, then such profits may be determined on the basis of the apportionment of the total profits of the enterprise to its various parts. The method of apportionment adopted shall, however, be such that the result—shall be in accordance with the principles embodied in this Article.
- 5. No profits shall be attributed to a permanent establishment by reason of the mere purchase by that permanent establishment of goods or merchandise for the enterprise.
- For the purposes of the preceding paragraphs, the profits to be attributed to the permanent establishment shall be determined by the same method year by year unless there is good and sufficient reason to the contrary.
- 7. The provisions of this Article shall apply to any profit derived in Yugoslavia by a resident of Egypt from his investment in a domestic organisation of associated labour.
- Where profits include items of income which are dealt with separately in other Articles of this Convention, then the provisions of those Articles shall not be affected by the provisions of this Aiticle.

SHIPPING AND AIR TRANSPORT

1. Profits from the operation of ships or aircraft in international traffic shall be taxable only in the Contracting State in which the place of effective management of the enterprise is situated.

٢ ــ اذا كان مقر الادارة الفعلية لمشروع النقل البحرى يوجد على ظهر سفينة فيعتبر أنه موجود في الدولة التي بها ميناء السفينة أو في الدولة التي يقيم فيها مستغل السفينة اذا لم يوجد مثل هذا الميناء .

٣ ـ تطبق كذاك أحكام الفقرة (١) على الأرباح الناتجة من الاشتراك في اتحاد بين شركات أو نشاط تجارى أو صناعي مشترك أو وكالة دولية •

(المادة التاسعة)

المشروعات المستركة

اذا:

- (أ) ساهم مشروع تابع لاحدى الدولتين المتعاقدتين بطريقة مباشرة أو غير مباشرة فى ادارة أو رقابة أو رأس مال مشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى ، أو ٠٠
- (ب) ساهم نفس الأشخاص بطريقة مباشرة أو غير مباشرة فى ادارة أو رقابة أو رقابة أو رأس مال مشروع تابع الاحدى الدولتين المتعاقدتين ومشروع تابع للحدى الدولة المتعاقدة الأخرى •

ووضعت أو فرضت فى أى من الحالتين شروط بين المشروعين _ فيما يتعلق بعلاقاتهما التجارية أو المالية _ تختلف عن الشروط التي يمكن أن تقوم بين مشروعين مستقلين ، فان آية أرباح كان يمكن أن يحققها أحد المشروعين ولم تتحقق بسبب قيام هذه الشروط يجوز ضمها الى أرباح هذا المشروع واخضاعها للضريبة تمعا لذلك .

(المسادة العساشرة) التوزيعات

١ ــ التوزيعات التي تدفعها شركة مقيمة باحدى الدولتين المتعاقدتين لمقيم بالدولة المتعاقدة الأخرى تخضع للضريبة في تلك الدولة الأخرى ٠

- If the place of effective management of a shipping enterprise is abaord a ship then it shall be deemed to be situated in the Contracting State in which - A the home harbour of the ship is situated, or, if there is no such home harbour, it shall be deemed to be situated in the Contracting State of which the operator of the ship is a resident.
- The provisions of paragraph 1 shall also apply to profits from the participation in a pool, a joint business or an international operating agency.

ASSOCIATED ENTERPRISES

Where

- an enterprise of a Contracting State participates directly or indirectly in the management, control or capital of an enterprise of the other Contracting State, or
- the same persons participate directly or indirectly in the management, control or capital of an enterprise of a Contracting State and an enterprise of the other Contracting State, and in either case conditions are made or imposed between the two enterprises in their commercial or financial relations which differ from those which would be made between independent enterprises, then any profits which would, but for those conditions, have accrued to one of the enterprises, but, by reason of those conditions, have not so accrued, may be included in the profits of that enterprise and taxed accordingly.

Article 10

DIVIDENDS

Dividends paid by a company which is a resident of a Contracting State to a resident of the other Contracting State may be taxed in that other State.

٢ ـ ومع ذلك فان هذه التوزيعات قد تخضع أيضا للضريبة في الدولة المتعاقدة التى تقيم بها الشركة الدافعة للتوزيعات ، وطبقا لقوانين تلك الدولة على آلا تتجاوز الضريبة المعروضة .

- (أ) ه/ من اجمالي التوزيعات اذا كان المستلم لها شركة (بخلاف شركة التضامن) تمتلك مباشرة ٢٥٪ على الأقل من رأس مال الشركة الدافعة لهذه التوزيعات •
- (ب) ١٥٪ من اجمالي مبلغ التوزيعات في جميع الحالات الأخرى ولا تؤثر أحكام هذه الفقرة على فرض الضريبة على الشركة بالنسبة للأرباح التي دفعت منها التوزيعات •

س بالنسبة لمصر ، يقصد بعبارة « التوزيعات » الواردة فى هذه المادة المدخل من الأسهم أو من حقوق أخرى غير سندات المديونية ، أو من المشاركة فى الأرباح ، فضلا عن الدخل الناتج من حقوق المشاركة الأخرى التى تخضع لنفس المعاملة الضريبية مثل الدخل الناتج من الأسهم طبقا لقانون الضرائب الخاص بالدولة المقيمة بها الشركة الموزعة للأرباح لا تشمل هذه العبارة أية أرباح يستمدها من يوغو سلافيا مقيم بمصر من استثماراته فى هيئة أهلية للعمل المشترك ،

٤ ـ لا تطبق أحكام الفقرتين (١) ، (٢) اذا كان مسلم التوزيعات مقيما باحدى الدولتين المتعاقدتين يباشر نشاطا فى الدولة المتعاقدة الأخرى ـ التى تقيم بها الشركة الدافعة للتوزيعات ـ وذلك من خلال منشأة دائمة كائنة بها ، أو يقوم بتقديم خدمات شخصية مستقلة فى تلك الدولة الأخرى من مركز ثابت كائن بها، وأن تكون ملكية الأسهم المدفوع بسببها التوزيعات مرتبطة ارتباطا فعليا بمثل هذه المنشأة الدائمة أو بالمركز الثابت ، فنى مثل هذأه الحالة تطبق أحكام المادة (٧) أو المادة (١٤) حسب الأحوال .

- However, such dividends may also be taxed in the Contracting State of which the company paying the dividends is a resident, and according to the laws of that State, but the tax so charged shall not exceed:
 - 5 per cent of the gross amount of the dividends if the recipient is a company (other than a partnership) which holds directly at least 25 per cent of the capital of the company paying the dividends:
 - 15 per cent of the gross amount of the dividends in all other cases. *b*) This paragraph shall not affect the taxation of the company in respect of the profits out of which the dividends are paid.
- The term "dividends" as used in this Article means, in respect of Egypt income from shares, or other rights not being debtclaims, participating in profits, as well as income from other corporate rights which is subjected to the same taxation treatment as income from shares by the taxation law of that State of which the company making the distribution is a resident.

This term does not comprise any profit derived in Yugoslavia by a resident of Egypt from his investments in a domestic organisation of associated labour

The provisions of paragraphs I and 2 shall not apply if the recipient of the dividends, being a resident of a Contracting State, carries on business in the other Contracting State of which the company paying the dividends is a resident, through a permanent establishment situated therein, or performs in that other State independent personal services from a fixed base situated therein, and the holding in respect of which the dividends are paid is effectively connected with such permanent establishment or fixed base. In such case the provisions of Article 7 or Article 14, as the case may be, shall apply.

٥ - اذا كانت شركة مقيمة باحدى الدولتين المتعاقدتين تستمد أرباحا أو دخلا من الدولة المتعاقدة الأخرى ، فلا بجوز لهذه الدولة الأخرى ،أن تفرض أية ضريبة على التوزيعات المدفوعة بواسطة الشركة ، الا اذا كانت مثل هذه التوزيعات قد دفعت لمقيم يتلك الدولة الأخرى أو اذا كانت ملكية الأسهم المدفوع بسببها التوزيعات مرتبطة ارتباطا فعليا بمنشأة دائمة أو بمركز ثابت كائن بتلك الدولة الأخرى ، ولا أن تخضع أرباح الشركة غير الموزعة للضريبة على الأرباح غير الموزعة للشركة حتى ولو كانت التوزيعات المدفوعة أو الأرباح غير الموزعة تمثل كليا أو جزئيا الأرباح أو الدخل الناشىء في تلك الدولة الأخرى ،

(المادة الحادية عشرة)

الفسسوائد

۱ ــ الفوائد التى تنشأ فى احدى الدولتين المتعاقدتين والتى تدفع لمقيم بالدولة المتعاقدة الأخرى تخضع للضريبة فى تلك الدولة الأخرى .

٢ الفوائد المشار اليها فى الفقرة (١) من هذه المادة يمكن كذلك اخضاعها للضريبة فى الدولة المتعاقدة التى نشآت فيها طبقا لقوانين تلك الدولة على ألا تزيد الضريبة المفروضية فى هيذه الحالة عن ١٥٠/ من اجمالى مبلغ الفوائد وتقوم السلطات المختصة فى الدولتين المتعاقدتين بالاتفاق المتبادل على أسلوب التطبيق لهذا التحديد .

س يقصد بعبارة «الفوائد» في هذه المادة الدخل الناتج من السندات الحكومية أو الأذونات أو السندات الأخرى سواء كانت مضمونة برهن عقارى أو لا وسواء كان أو لم يكن لها حق المشاركة في الأرباح أو في الدخل من أي نوع من سندات المديونية فضلا عن جميع أنواع الدخل الأخرى التي تعتبر مماثلة للدخل المستمد من اقراض النقود طبقا لقانون الضرائب الخاص بالدولة التي ينشأ فيها الدخل .

or income from the other Contracting State, that other State may not impose any tax on the dividends paid by the company, except insofar as such dividends are paid to a resident of that other State or insofar as the holding in respect of which the dividends are paid is effectively connected with a permanent establishment or a fixed base situated in that other State, nor subject the company's undistributed profits to a tax on the company's undistributed profits, even if the dividends paid or the undistributed profits consist wholly or partly of profits or income arising in such other State.

Article [1]

INTEREST

- 1. Interest arising in a Contracting State and paid to a resident of the other Contracting State may be taxed in that other State.
- 2. Interest referred to in paragraph 1 of this Article may also be taxed in the Contracting State in which it arises and according to the laws of that State, but the tax so charged shall not exceed 15 per cent of the gross amount of the interest. The competent authorities of the Contracting States shall by mutual agreement settle the mode of application of this limitation.
- 3. The term "interest" as used in this Article means income from Government securities, bonds or debentures, whether or not secured by mortgage and whether or not carrying a right to participate in profits, income from debt-claims of every kind as well as all other income assimilated to income from money lent by the taxation law of the State in which the income arises.

٤ - لا تطبق أحكام الفقرتين (١) ، (٢) من هذه المادة اذا كان متلقى الفوائد مقيما باحدى الدولتين المتعاقدتين ويباشر فى الدولة المتعاقدة الأخرى - التى تنشأ فيها انفوائد - نشاطا من خلال منشأة دائمة كائنة بها أو يؤدى فى تلك الدولة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من خلال مركز ثابت كائن بها ، وأن يكون سند المديونية الذي تنشأ عنه الفوائد مرتبطا ارتباطا فعليا بتلك المنشأة الدائمة أو بالمركز الثابت ، وفى مثل هذه الأحوال تطبق أحكام المادة (٧) أو المادة (١٤) حسب الأحوال ،

ه ـ تعتبر هده القوائد أنها نشأت في احدى الدولتين المتعاقدتين اذا كان دافعها هو الدولة نفسها أو آحد أقسابها السياسية أو سلطة محلية أو شخص مقيم في هذه الدولة ومع ذلك اذا كان الشخص الذي يدفع الفوائد سواء كان مقيما أو غير مقيم في احدى الدولتين المتعاقدتين يمتلك في احدى الدولتين المتعاقدتين منشأة دائمة أومركزا ثابتا تتعلق به المديونية التي تنشأ عنها الفوائد المدفوعة وكانت تلك المنشاة الدائمة أو المركز الثابت تتحمل تلك الفوائد فان هذه الفوائد تعتبر أنها قد نشأت في الدولة التي توجد بها المنشأة الدائمة أو المركز الثابت موجد بها المنشأة الدائمة أو المركز الثابت و

٦ - اذا كانت قيمة الفوائد - بسبب علاقة خاصة بين الدافع والمستام أو بين كليهما وبين أى شخص آخر يتعلق بسند المديونية الذى تدفع عنه الفوائد تزيد عن القيمة التى كان سيتفق عليها الدافع والمستلم لو لم توجد هذه العلاقة فان أحكام هذه المادة لا تطبق الا على القيمة الأخيرة فقط ، وفي مثل هذه الحالة يظل الجزء الزائد من المبالغ المدفوعة خاضعا للضريبة طبقا لقانون كل من الدولتين المتعاقدتين وللأحكام الأخرى الواردة بهذه الاتفاقية .

(المادة الثانية عشرة) الاتماوات

المعاقدة الأخرى تخضع للضريبة في تأتى الدولة الأخرى • الأعاقدة الأخرى • المتعاقدة المتعا

- 4. The provisions of paragraphs 1 and 2 of this Article shall not apply if the recipient of the interest, being a resident of a Contracting State, carries on business in the other Contracting State in which the interest arises, through a permanent establishment situated therein, or performs in that other State independent personal services from a fixed base situated therein, and the debt-claim in respect of which the interest is paid is effectively connected with such permanent establishment or fixed base. In such case the provisions of Article 7 or Article 14, as the case may be, shall apply.
- 5. Interest shall be deemed to arise in a Contracting State when the payer is that State itself, a political subdivison, a local authority or a resident of that State. Where, however, the person paying the interest, whether he is a resident of a Contracting State or not, has in a Contracting State a permanent establishment or a fixed base in connection with which the indebtedness on which the interest is paid was incurred, and such interest is borne by such permanent establishment or fixed base, then such interest shall be deemed to arise in the State in which the permanent establishment or fixed base is situated.
- or between both of them and some other person, the amount of the interest, having regard to the debt-claim for which it is paid, exceeds the amount which would have been agreed upon by the payer and the recipient in the absence of such relationship, the provisions of this Article shall apply only to the last-mentioned amount. In such case, the excess part of the payments shall remain taxable according to the laws of each Contracting State, due regard being had to the other provisions of this Convention.

ROYALTIES

1. Royalties arising in a Contracting State and paid to a resident of the other Contracting State may be taxed in that other State.

٢ - الاناوات المشار اليها في الفقرة (١) من هذه المادة قد تخضع آيضا للضريبة في الدولة المتعاقدة التي نشأت فيها وطبقا لقوانين تلك الدولة ، ولكن الضريبة التي تفرض لا ينبغي أن تزيد عن ١٥٠/ من اجمالي مبلغ الاتاوات ، وتقوم السلطات المختصة في الدولتين المتعاقدتين _ بالاتفاق المتبادل _ بوضع طريقة تطبيق هذا التحديد ،

س يقصد بلفظ « الاتأوات » الوارد في هذه المبالغ المدفوعة من أي نوع مقابل است مال أو الحق في استعمال حقوق النشر المخاصه بالأعمال الفنية أو الأدبية أو العلمية بما في ذلك الافلام السينمائية والأفلام والأعمال المسجلة للاذاعة والتليفزيون ، أو أية براءة اختراع أو علامة تجارية ، أو تصميم أو نسوذج أو خطة ، أو تركيبة ، أو أساليب سرية ، أو مقابل استعمال أو الحق في استغمال معدات صناعية أو تجارية أو علمية أو مقابل معلومات تتعلق بخبرة صناعية أو تجارية أو علمية أو علمية .

إلى المعلق أحكام الفقرتين (١) ، (٢) اذا كان مستلم هذه الاتاوات مقيما في احدى الدولتين ويمارس نشاطا تجاريا أو صناعيا في الدولة الأخرى التي تنشأ فيها الاتاوات من خلال منشأة دائمة توجد بها ، أو يؤدى في تلك الدولة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من خلال مركز ثابت موجود بها وأن تكون الحقوق أو الملكية التي تنشأ عنها هذه الاتاوات المدفوعة مرتبطة ارتباطا فعليا مع تلك المنشأة الدائمة أو المركز الثابت ، وفي مثل هذه الحالة تطبق أحكام المادة (٧) أو المادة (١٤) حسب الأحوال ،

ه ـ تعتبر الاتاوات أنها قد نشأت فى احدى الدولتين المتعاقدتين اذا كان دافع الاتاوات هو تلك الدولة نفسها ، أو أحد أقسامها السياسية ، أو سلطة محلية ، أو شخص مقيم فى تلك الدولة ، ومع ذلك أذا كان الشخص الدافع للاتاوات سواء كان مقيما أو غير مقيم فى الدولة المتعاقدة يملك فى احدى الدولتين المتعاقدتين منشأة دائمة أو مركزا ثابتا يرتبط به الالتزام بدفع الاتاوات ، وتتحمل هذه الاتاوات

- 2. Royalties referred to in paragraph 1 of this Article may also be taxed in the Contracting State in which they arise and according to the laws of that State, but the tax so charged shall not exceed 15 per cent of the gross amount of the royalties. The competent authorities of the Contracting States shall by mutual agreement settle the mode of application of this limitation.
- 3. The term "royalties" as used in this Article means payments of any kind received as a consideration for the use of, or the right to use, any copyright of literary, artistic or scientific work including cinematograph films and films and tapes for television or radio broadcasting, any patent, trade mark, design or model, plan, secret formula or process, or for the use of, or the right to use, industrial, commercial, or scientific equipment, or for information concerning industrial, commercial or scientific experience.
- 4. The provisions of paragraphs 1 and 2 shall not apply if the recipient of the royalties, being a resident of a Contracting State, carries on business in the other Contracting State in which the royalties arise, through a permanent establishment situated therein, or performs in that other State independent personal services from a fixed base situated therein, and the right or property in respect of which the royalties are paid is effectively connected with such permanent establishment or fixed base. In such case the provisions of Article 7 or Article 14, as the case may be, shall apply.
- 5. Royalties shall be deemed to arise in a Contracting State when the payer is that State itself, a political subdivision, a local authority or a resident of that State. Where, however, the person paying the royalties, whether he is a resident of a Contracting State or not, has in a Contracting State a permanent establishment or a fixed base in connection with which the liability to pay the royalties was incurred, and such royalties are forme by such permanent establishment or fixed base, then such royalties shall be deemed to arise in the State in which the permanent establishment or fixed base is situated.

المنشأة الدائمة أو المركز الثابت ، فان هذه الاتاوات تعتبر أنها قد نشأت في الدولة التي توجد بها المنشأة الدائمة أو المركز الثابت .

ر اذا كانت قيمة الاتاوات المدفوعة بسبب علاقة خاصة بين الدافع والمستلم أو بينهما وبين شخص آخر بالنظر الى الاستعمال أو الحق أوالمعلومات التى تدفع عنها الاتاوات تزيد عن القيمة التى كان سيتفق عليها الدافع والمستلم لو لم توجد هذه العلاقة ، فان أحكام هذه المادة لا تطبق الا على القيمة الأخيرة فقط ، وفى مثل هذه الحالة يظل الجزء الزائد من المبالغ المدفوعة خاضعا للضريبة طبقا لقوانين كل دولة وللأحكام الأخرى الواردة بهذه الاتفاقية .

(المسادة الثالثسة عشر) الأرباح الرأسمالية

١ - الأرباح التي يستمدها شخص مقيم باحدي الدولتين المتعاقدتين من التصرف في أووال عقارية كائنة في الدولة المتعاقدة الأخرى تخضع للضريبة في تلك الدولة الأخسري •

٢ - الأرباح الناتجة من التصرف في أموال منقولة تكون جزءا من الأموال المستخدمة في نشاط منشأة دائمة يمتلكها مشروع تابع لاحدى الدولتين المتعاقدتين في الدولة المتعاقدة الأخرى ، أو من التصرف في أموال منقولة خاصة بسركز ثابت تحت تصرف شخص مقيم في احدى الدولتين المتعاقدتين ويقع في الدولة المتعاقدة الأخرى بغرض القيام بخدمات شخصية مستقلة ، بما في ذلك الأرباح الناتجة من التصرف في تلك المنشأة الدائمة (وحدها أو مع المشروع كله) ، أو في هذا المراكز الثابت ، تخضع للضريبة في تلك الدولة الأخرى .

٣ - استثناء من أحكام الفقرة الثانية من المادة فان الأرباح الناتيجة من التصرف في سقن أو طائرات تعمل في النقل الدولي ، أو من التصرف في أموال منقولة خاصة بتشغيل تلك السفن أو الطائرات ، تخضع للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة التي يوجد بها مركز الادارة الفعلى للمشروع ٠

or between both of them and some other person, the amount of the royalties' having regard to the use, right or information for which they are paid, exceeds the amount which would have been agreed upon by the payer and the recipient in the absence of such relationship, the provisions of this Article, shall apply only to the last-mentioned amount. In such case, the excess part of the payments shall remain taxable according to the laws of each Contracting State, due regard being had to the other provisions of this Convention.

Article 13 CAPITAL GAINS

- 1. Gains derived by a resident of a Contracting State from the alienation of immovable property situated in the other Contracting State may be taxed in that other State.
- 2. Gains from the alienation of movable property forming part of the business property of a permanent establishment which an enterprise of a Contracting State has in the other Contracting State or of movable property pertaining to a fixed base available to a resident of a Contracting State in the other Contracting State for the purpose of performing independent personal services, including such gains from the alienation of such a permanent establishment (alone or with the whole enterprise) or of such fixed base, may be taxed in that other State.
- 3. Notwithstanding the provisions of paragraph 2 of this Article, gains from the alienation of ships or aircraft operated in international traffic or movable property pertaining to the operation of such ships for aircraft, shall be taxable only in the Contracting State in which the place of effective management of the onterprise is situated.

(المادة الرابعة عشرة)

الخدمات الشخصية المستقلة

۱ ـ الدخل الذي يستمده مقيم باحدى الدولتين المتعاقدتين من خدمات مهنية أو من أنشطة أخرى ذات طبيعة مستقلة يخضع للضريبة في تلك الدولة وفيما عدا ما نصت عليه الفقرة (٢) من هذه المادة فان مثل هذا الدخل يعفى من الضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى و

٢ ـ الدخل الذي يستمده مقيم باحدى الدولتين المنعاقدة ين من خدمات مهنية أو من أنشطة أخرى ذات طبيعة مستقلة في الدولة المتعاقدة الأخرى يخضع للضريبة في تلك الدولة الأخرى اذا ما تواجد هذا المقيم في تلك الدولة الأخرى لمدد تزيد في مجموعها عن ١٨٣ يوما في السنة الميلادية ، سدواء كان لهذا المقيم مركز ثابت في تلك الدولة الأخرى أم لا •

م ـ تشمل عبارة « الخدمات المهنية » بصفة خاصة الأنشطة المستقلة العلمية أو الأدبية أو الفنية أو التربوية أو التعليمية ، وكذلك الأنشطة المستقلة للأطباء والمحامين والمهندسين والمعمارين وجراحي الأسنان والمحاسين ،

(المادة الخامسة عشر)

الخدمات الشخصية غر الستقلة

المرتبات والأجور وغيرها من المكافآت المماثلة التي يستمدها شخص مقيم في احدي الدولتين المتعاقدتين من وظيفته تخضع المضريبة في تلك الدولة فقط ما لم يكن العمل يؤدى في الدولة المتعاقدة الأخرى ، فاذا كان العمل يؤدى على هذا النحو فان الكافأة المستمدة منه تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى .

٣ _ آمستناء من أحكام الفقرة (١) من هذه المادة تخضع المكافأة التي يستمدها شخص مقيم في الحدى الدولتين المتعاقدتين من عمل يؤدى في الدولة

INDEPENDENT PERSONAL SERVICES

- 1. Income derived by a resident of a Contracting State in respect of professional services or other activities of an independent character may be taxed in that State. Except as provided in paragraph 2 of this Article, such income shall be exempt from tax in the other Contracting State.
- 2. Income derived by a resident of a Contracting State in respect of professional services or other activities of an independent character in the other Contracting State may be taxed in that other State, if the resident is present in that other State for a period or periods exceeding in the aggregate 183 days in the calendar year, whether or not such resident maintains a fixed base in that other State.
- 3. The term "professional services" includes especially independent scientific literary, artistic, educational or teaching activities as well as the independent activities of physicians, lawyers, engineers, architexts, dentists and accountants.

Article 15 DEPENDENT PERSONAL SERVICES

- 1. Subject to the provisions of Articles 16,17 and 20 of this Convention salaries, wages and other similar remuneration derived by a resident of a Contracting State in respect of an employment shall be taxable only in that State unless the employment is exercised in the other Contracting State. If the employment is so exercised, such remuneration as is derived therefrom may be taxed in that other State.
- Notwithstanding the provisions of paragraph 1, of this Article remuneration derived by a resident of a Contracting State in respect of an employment exercised in the other Contracting State shall be taxable only in the first-mentioned State if:

المتعاقدة الأخرى للضريبة في الدولة المتعاقدة الأولى متى توافرت الشروط الآتية:

- (أ) اذا وجد الشخص مستلم الايراد في الدولة الأخرى لمدة أو مدد لا تجاوز في مجموعها ١٨٣ يوما خلال السنة الميلادية المعنية .
- (ب) اذا كانت المكافأة تدفع بمعرفة أو نيابة عن شخص لا يقيم فى الدولة المتعاقدة الأخرى .
- (ج) اذا كانت لا تتحمل بالمكافأة منشأة دائمة أو مركز ثابت يملكه الشخص في الدولة المتعاقدة الأخرى •
- ٣ (أ) المكافأة التي تدفعها احدى الدولتين المتعاقدتين أو أحد أقسامها السياسية أو سلطة محلية فيها الى فرد ما مقابل عمل تخضسع للضريبة في تلك الدولة فقط ٠
- (ب) ومع ذلك تخضع المكافأة للضريبة فى الدولة المتعاقدة الأخرى فقط اذا كان العمل يؤدى فى تلك الدولة وكان الشخص المقيم فى تلك الدولة وكان الشخص المقيم فى تلك الدولة :
 - (١) مواطن فى تلك الدولة ، أو
- (٢) ام يصبح مقيما فى تلك الدولة فقط بغرض ممارسة هذا العمل.
- إلى المكافآت الخاصة بالعمل المرتبط بنشاط تقوم به احدى الدولتين المتعاقدتين أو أحد أقسامها السياسية أو سلطة محلية فيها تخضع للضريبة طبقا الحكام الفقرتين (١) ، (٢) .
- ه المكافآت التي يستمدها شخص مقيم في يوغوسلافيا من وظيفة في التمثيل الأقتصادي المشترك ليوغوسلافيا أو الاتحاد السياحي ليوغوسلافيا تخطيع المقطرية في يوغوسلافيا فقط .

- a) the recipient is present in the other State for a period or period not exceeding in the aggregate 183 days in the calendar year concerned, and
- b) the remuneration is paid by, or on behalf of, a person who is not a resident of the other State, and
- c) the remuneration is not borne by a permanent establishment or a fixed base which the person has in the other State.
- Remuneration paid by a Contracting State or a political, subdivision or a local authority thereof to an individual in respect of an employment shall be taxable only in that State.
 - b) However, such remuneration shall be taxable only in the other Contracting State if the employment is exercised in that State and the individual is a resident of that State who:
 - i) is a national of that State, or
 - ii) did not become a resident of that State solely for the purpose of a exercising employment.
- 4. Remuneration in respect of employment in connection with a business carried on by a Contracting State or a political subdivision or a local authority thereof, shall be taxable in accordance with the provisions of paragraphs 1 and 2.
- 5. Remuneration derived by a resident of Yugoslavia in respect of employment in the Joint Economic Representation of Yugoslavia or the Tourist Federation of Yugoslavia shall be taxable only in Yugoslavia.

٦ - استثناء من الأحكام السابقة لهذه المادة ، المكافأة المستمدة من عمل الحرب على على ظهر سفينة أو طائرة تعمل في النقل الدولي تخضع للضريبة في الدولة التعاقدة التي يوجد بها مركز الادارة الفعلى للمشروع .

(المادسة عشر) ألكافآت المستمدة من العمل في مجلس ادارة مكافآت أعضاء مجلس الادارة

١ - مكافآت أعضاء مجلس الادارة وغيرها من المدفوعات المماثلة التي يحصل عليها مقيم بيوغوسلافيا بصفته عضوا بمعطس ادارة شركة مقيمة بمصر تخضي للضريبة في مصر .

٣ - مكافآت أعضاء مجلس الادارة وغيرها من المدفوعات المماثلة التي يحصل عليها مقيم بيوغوسلافيا بصفته عضوا بمجلس ادارة شركة مقيمة بيوغوسلافيا تخضع للضريبة في يوغوسلافيا •

(المادة السابعة عشر) الفنانون والرياضيون

ا - استثناء من أحكام المسادتين (١٤) ، (١٥) من هذه الاتفاقية ، فان الدخل الذي يستمده مقيم باحدى الدولت المتعاقدتين من عمله كفنان مثل فنان المسرح أو السينما أو الاذاعة أو التليفزيون أو الموسيقى أو الرياضي من أنشطته الشخصية التى تزاول في الدولة المتعاقدة الأخرى تخضع للضريبة في تلك الدولة الأخرى .

٢ ــ اذا كان الدخل الذي يحققه الفنان أو الرياضي من مزاولته الأنشطة الشخصية لا يعود على الفنان أو الرياضي ولكن يعود على شخص آخر ، فان هذا الدخل استثناء من أحكام المواد (٧) ، (١٤) ، (١٥) يخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة ائتي يزاول فيها الفنان أو الرياضي أنشطته .

6. Notwithstanding the preceding provisions of this Article, remuneration derived in respect of an employment ecercised aboard a ship or aircraft operated in international traffic, may be taxed in the Contracting State in which the place of effective management of the enterprise is situated.

Article 16

FEES DERIVED FROM WORK ON JOINT BUSINESS BOARD

(DIRECTORS'FEES)

- 1. Directors' fees and other similar payments derived by a resident of Yugoslavia in his capacity as a member of the board of directors of a company which is a resident of Egypt may be taxed in Egypt.
- 2. Fees and other similar payments derived by a resident of Egypt in his capacity as a member of a joint business board of a company which is a resident of Yugoslavia may be taxed in Yugoslavia.

Article 17

ARTISTES AND ATHLETES

- Notwithstanding the provisions of Articles 14 and 15 of this Convention, income derived by a resident of a Contracting State as an entertainer, such as a theatre, motion picture, radio or television artiste, or a musician or as an athlete, from his personal activities as such exercised in the other Contracting State, may be taxed in that other State.
- 2. Where income in respect of personal activities exercised by an entertainer or an athlete in his capacity as such accrues not to the entertainer or athlete himself but to another person, that income may, notwithstanding the provisions of Articles 7, 14 and 15, be taxed in the Contracting State in which the activities of the entertainer or athlete are exercised.

٣ ـ استثناء من أحكام الفقرتين (١) ، (٢) من هذه المادة فان الدخل المستمد من الأنشطة المسار اليها في الفقرة (١) من هده المادة ضمن يراميج المتبادل الثقافي والرياضي متفق عليه من كلتا الدولتين المتعاقدتين ، يعفى من الفريبة في الدولة المتعاقدة التي تنم فيها مزاونة الأنشطة م

(المسادة الشسامنة عشر) المعاشبات

ا ـ المعاشات والمكافآت الأخرى المماثلة التي تدفع لمقيم باحدى الدولتين المتعاقدتين بسبب خدمة سابقة تخضع للضريبة في تلك الدولة فقط الم

٢ ـ (أ) المعاشات التي تدفعها احدى الدولتين المتعاقدتين ، أو أحد أقسامها السياسية أو سلطة محلية فيها ، من الموازنة أو من صناديق خاصة ، لأحد الأفراد تخضع للضريبة في تلك الدولة فقط ع

(ب) ومع ذلك ، فإن مثل هذه المعاشات تخضع للضريبة فى الدولة المتعاقدة الأخرى فقط اذا ما كان الفرد مقيما بتلك الدولة ومن مواطنيها .

(المسادة التاسعة عشر) الطلبة والمتدربون

الله المبالغ التي يحصل عليها طالب ، أو متمرن ، أو متدرب ، ويكون أو كان مباشرة قبل زيارته لاحدى الدولتين المتعاقدتين بقيما بالدولة المتعاقدة الاخرى والذي يكون تواجده في الدولة المذكورة أولا فقط بغرض تعليمه أو تدريبه ، وذلك لتغطية نفقات معيشة أو تعليمه أو تدريبه ، لا تخضع للضريبة في تلك الدولة شريطة أن تأتى هذه المبالغ من مصادر خارج تلك الدولة ،

٢ - فيما يتعلق بالمنح والمنح الدراسية والمكافآت مقابل عمل والتي لاتشملها
 الفقرة الأولى ، فان الطالب أوالمتمرن أوالمتدرب المشار اليه في الفقرة الأولى سوف

3. Notwithstanding the provisions of paragraphs 1 and 2 of this Article, income derived in respect of the activities referred to in paragraph 1 of this Article within the framework of cultural or sports exchange programme agreed to by both Contracting States shall be exempted from taxation in the Contracting State in which these activities are exercised.

Article 18

PENSIONS

- 1. Pensions and other similar remuneration paid to a resident of a Contracting State in consideration of past employment shall be tax ble only in that State.
- 2. a) Pensions paid by a Contracting State or a political subdivision or a local authority thereof out of the budget or special funds to an individual shall be taxable only in that State.
 - b) However, such pensions shall be taxable only in the other Contracting State if the individual is a resident of and a national of, that State.

Article 19

STUDENTS AND BUSINESS APPRENTICES

- 1. Payments which a student, or business apprentice or trainee who is or was immediately before visiting a Contracting State a resident of the other Contracting State and who is present in the first-mentioned State solely for the purpose of his education or training receives for the purpose of his maintenance, education or training shall not be taxed in that State, provided that such payments arise from sources outside that State.
- 2. In respect of grants, scholarships and remuneration from employment not covered by paragraph 1, a student, or business apprentice or trainee referred to in paragraph 1 shall, in addition, be entitled during such education or training to the same exemptions, reliefs or reductions in respect of taxes available to residents of the Contracting State which he is visiting.

يتمتم أيضا أثناء التعليم أو التدريب بنفس الاعفاءات أو التيسيرات أو التخفيضات الضريبية المتاحة للمقيمين في الدولة المعتادة التي يزورها .

(المسادة العشرون) الأسساتذة

ا التدريس أوالقيام بيعث في فرد يقوم بزيارة احدى الدولتين المتعاقدتين من أجل التدريس أوالقيام ببحث في جامعة أو كلية أو معهد تعليمي آخر معترف به في تلك الدولة المتعاقدة والذي يكون _ أو كان قبل هذه الزيادة مباشرة _ مقيما بالدولة المتعاقدة الاخرى يعفى من الضرائب في الدولة المتعاقدة المذكورة أولا بالنسبة لمكافأته عن التدريس يعفى من الضرائب في الدولة المتعاقدة المذكورة أولا بالنسبة لمكافأته عن التدريس أو البحث وذلك لمدة لا تزيد عن سنتين اعتبارا من تاريخ أول زيارة لهلهذا الغرض أو البحث وذلك لمدة لا تزيد عن سنتين اعتبارا من تاريخ أول زيارة لهلهذا الغرض

٢ - لا تطبق أحكام الفقرة الأولى من هذه المادة بالنسبة للدخل من البحث اذا ما كان هذا البحث لا يستهدف المعلجة العامة بل كان يستهدف أولا مصلحة خاصة محددة أو أشخاصا معينين .

(المسادة الواحدة والعشرون) طرق منع الازدواج الضريبي

ا – اذا تحصل مقيم باحدى الدولتين المتعاقدتين على دخل يكون ـ طبقا لأحكام هذه الاتفاقية ـ خاضعا للضريبة فى الدولة المتعاقدة الأخرى فان الدولة المذكورة أولا تقوم باعفاء مثل هذا الدخل من الضريبة وذلك طبقا لأحكام النقرتين (٢) ، (٣) .

٢ ـ اذا تحصل مقيم باحدى الدولتين المتعاقدتين على عناصر دخل تكون خاضعة للضريبة فى الدولة المتعاقدة الأخرى طبقا لأحكام المواد (١٠) ، (١١) ، (١٢) تقوم الدولة المذكورة أولا باجراء خصم من الضريبة على دخل هذا المقيم بمبلغ مساو للضريبة التى دفعت فى تلك الدولة الأخرى على ألا يتجاوز مثل هذا الخصم ذلك الجزء من الضريبة الذى حسب قبل الخصم ، والذى ينسب الى عناصر الدخل المستمدة من تلك الدولة الأخرى .

PROFESSORS

- 1. An individual who visits a Contracting State for the purpose of teaching or carrying out research at a university, college or other recognised educational institution in that Contracting State and who is or was immediately before that vi it a resident of the other Contracting State, shall be exempt from taxation in the first-mentioned Contracting State on remuneration for such teaching or research for a period not exceeding two years from the date of his first visit for that purpose.
- The provisions of paragraph 1 of this Article shall not apply to income from research if such research is undertaken not in the public interest but primarily for the private benefit of a specific person or persons.

Article 21

METHODS FOR ELIMINATION OF DOUBLE TAXATION

- Where a resident of a Contracting State derives income which, in accordance with the provisions of this Convention, may be taxed in the other Contracting State, the first-mentioned State shall, subject to the provisions of paragraphs 2 and 3, exempt such income from tax.
- Where a resident of a Contracting State derives items of income which, in accordance with the provisions of Articles 10, 11 and 12, may be taxed in the other Contracting State, the first-mentioned State shall allow as a deduction from the tax on the income of that resident an amount equal to the tax paid in that other State. Such deduction shall not, however, exceed that part of the tax; as computed before the deduction is given, which is attributable to such items of income derived from that other State.

٣ ـ اذا تحصل مقيم باحدى الدولتين على دخل معفى من الضريبة فى تلك الدولة بمقتضى أى من نصوص الاتفاقية ، فان لهذه الدولة أن تأخذ فى حسبانها الدخل المعفى عند حساب مبلغ الضريبة على باقى الدخل .

٤ - لأغراض الخصم من الضريبة على الدخل في احدى الدولتين المتعاقدتين فأن الضريبة المدفوعة في الدولة المتعاقدة الأخرى تعتبر شاملة للضريبة التي كان من المقرر دفعها في تلك الدولة الأخرى الا أنها أنقصت أو استبعدت بمعرفة تلك الدولة المتعاقدة في ظل أحكامها القانونية الخاصة بالحوافز الضريبية .

(المادة الثانية والعشرون) عدم التمييز ق المعساملة

۱ – لا يجوز اخضاع رعايا أي من الدولتين المتعاقدتين في الدولة المتعاقدة الأخرى لاية ضرائب أو أية النزامات ضريبية تختلف أو تزيد في عبئها عن الضرائب والالتزامات الضريبة التي يخضع لها أو يجوز أن يخضع لها رعايا هذه الدولة المتعاقدة الأخرى في نفس الظروف .

٢ ـ المنشأة الدائمة التى يسلكها مشروع تابع لاحدى الدولتين المتعاقدة بن المتعاقدة الأخرى ضرائب أكثر عبنا من الضرائب التى تفرض على المشروعات التابعة لتلك الدولة المتعاقدة الأخرى والتى تولول نفس النشاط ولا يجوز تفسير هذا النص على أنه يلزم احدى الدولتين المتعاقدة بن بأن تمنح المقيمين في الدولة المتعاقدة الأخرى أية مسموحات أو تيسيرات أو تخفيضات شخصية فيما يتعلق بالضرائب وذلك مما تمنحه للمقيمين بها بسبب الحالة المدنية أو الالتزامات العائلية .

٣ - مع عدم الاخلال بتطبيق أحكام المادة (٩) أو الفقرة السادسة من المادة (١١) أو الفقرة السادسة من المادة (١٢) فإن الفوائد والاتاوات والمدفوعات الأخرى التي يدفعها مشروع تابع لاحدى الدونتين المتعاقدتين الى شخص مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى تخصم وفقا كنفس الشروط كما لو كانت تدفع لمقيم في الدولة المذكورة أولا ، وذلك لغرض تحديد أرباح المشروع الخاضعة للضريبة ،

- 3. Where in accordance with any provision of the Convention income derived by a resident of a Contracting State is exempt from tax in that State, such State may never heless, in calculating the amount of tax on the remaining income of such resident, take into account the exempted income.
- 4. For the purposes of deduction from the tax on income in a Contracting State, the tax paid in the other Contracting State shall be deemed to include the tax which is otherwise payble in that other Contracting State but has been reduced or waived by that Contracting State under its legal provisions for tax incentives.

NON-DISCRIMINATION

- 1. Nationals of a Contracting State shall not be subjected in the other Contracting State to any taxation or any requirement connected therewith, which is other or more burdensome than the taxation and connected requirements to which nationals of that other State in the same circumstances are or may be subjected.
- 2. The taxation on a permanent establishment which an enterprise of a Contracting State has in the other Contracting State shall not be less favourably levied in that other State than the taxation levied on enterprises of that other State carrying on the same activities. This provision shall not be construed as obliging a Contracting State to grant to residents of the other Contracting State any personal allowances, reliefs and reductions for taxation purposes on account of civil status or family responsibilities which it grants to its own residents.
- 3. Except where the provisions of Article 9, paragraph 6 of Article 11, or paragraph 6 of Article 12 apply, interest, royalities and other disbursements paid by an enterprise of a Contracting State to a resident of the other Contracting State shall, for the purpose of determining the taxable profits of such enterprise, be deductible under the same conditions as if they had been paid to a resident of the first-mentioned State. Similarly, any debts of an enterprise of a contracting State to a resident of the other Contracting State shall, for the purpose of determining the taxable capital of such enterprise, be deductible under the same conditions as if they had been contracted to a resident of the first-mentioned State.

وبالمثل تخصم أية ديون على المشروع التابع لاحدى الدولتين المتعاقدتين لمقيم فى الدولة المتعاقدة الأخرى _ بغرض تعديد رأسمال المشروع الخاضع للضريبة _ حيث تخصم وفقا لنفس الشروط كما لو كانت قد دفعت لشخص مقيم فى الدولة الأولى .

١٤ المشروعات التابعة لاحدى الدولتين المتعاقدتين والتي يمتلك أو يراقب رأسمالها كله أو بعضه بصورة مباشرة أو غير مباشرة شخص ـ أو أشخاص ـ مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى لا يجوز اخضاعها في الدولة المذكورة أولا لاية ضرائب أو أية التزامات ضريبية تختلف أو تزيد في عبئها عن الضرائب والالتزامات التي تخضع لها أو يجوز أن تخضع لها المشروعات المماثلة الأخرى التابعة للدولة المذكورة أولا .

ه ـ تطبيق أحكام هذه المادة على الضرائب المشار اليها في المادة الثانية من هذه الاتفاقية .

(المسادة الثالثية والعشرون) المسادة الثالثية والعشرون) اجراءات الاتفاق المتبادل

الما الختصة في المدولتين المناقدة التي المنطقة المنطق

٢ - اذا تبين للسلطة المختصة أن الاعتراض له ما يبرره وعجزت هي نفسها عن الوصول الى حل مرض لذنك فعليها أن تحاول حل الموضوع بالاتفاق المتبادل مع السلطة المختصة في الدولة المتعاقدة الأخرى • وذلك بقصد تجنب الضرائب التي تخالف أحكام الاتفاقية •

- 4 Enterprises of a Contracting State, the capital of which is wholly or partly owned or controlled, directly or indirectly, by one of more residents of the other Contracting State, shall not be subjected in the first-mentioned State to any taxation or any requirement connected therewith which is other or more burdensome than the taxation and connected requirements to which other similar enterprises of the first-mentioned State are or may be subjected.
- The provisions of this Article shall apply to the taxes referred to in Article 2 of this Convention.

MUTUAL AGREEMENT PROCEDURE

- 1. Where a resident of a Contracting State considers that the actions of one of both of the Contracting States result or will result for him in taxation not in accordance with the provisions of this Convention, he may, irrespective of the remedies provided by the domestic law of those States, present his case to the competent authority of the Contracting State of which he is a resident.
- 2 The competent authority shall endeavour, if the objection appears to it to be justified and if it is not itself able to arrive at a satisfactory solution, to resolve the case by mutual agreement with the competent authority of the other Contracting State, with a view to the avoidance of taxation which is not in accordance with the Convention.

٣- تحاول السلطات المختصة فى كل من الدولتين المتعاقدتين أن تسوى بالاتفاق المتبادل أية صعوبات أو شكوك ناشئة عن تفسير أو تطبيق هذه الاتفاقية . كما يجوز أبضا أن تتشاور فيما بينها بقصد تجنب الازدواج الضريبي فى الحالات التى لم ينص عليها فى الاتفاقية .

3 - يجوز للسلطات المختصة في الدولتين المتعاقدتين اجراء اتصالات مباشرة فيما بينهما بغرض الوصول الى اتفاق بالمعنى الوارد في الفقرات (١) ، (٢) ، (٣) من هذه المادة واذا بدا انه من أجل الوصول الى انفاق يفضل اجراء تبادل يقموي لوجهات النظر فانه يجوز اجراء هذا التبادل بواسطة لجنة مكونة من ممثلين للسلطات المختصة في الدولتين المتعاقدين ٠

(المسادة الرابعسة والعشرون) تبسادل المعسلومات

الم تتبادل السلطات المختصة في الدولتين المتعاقدة بين المعلومات التي تلزم لتنفيذ أحكام هذه الاتفاقية أو لتنفيذ القوانين الداخلية لهاتين الدولتين فيما يتعلق بالضرائب التي تشملها الاتفاقية بحيث يكون فرض الضرائب بمقتضاها متفق مع الاتفاقية وتعامل أية معلومات تحصل عليها احدى الدولتين المتعاقدتين على ألها مبرية بنفس طريقة الحصول على المعلومات وفقا للقوانين الداخلية لتلك الدولة ولا يجوز افشاؤها الاللأشخاص والسلطات (بما في ذلك المحاكم والأجهز الادارية) التي تعمل في ربط أو تحصيل الضرائب التي تشملها الاتفاقية ما وعلى همؤلاء الاشخاص أو الهيئات قصر استخدام هذه المعلومات على تلك الأغراض فقط ويجوز لهم افشاء هذه المعلومات أثناء الاجراءات العامة للتقاضي أو فيما يتعلق والأحكام القضائية م

الى الزام السلطة المختصة في الدولتين المتعاقدتين بما يلى:

- 3. The competent authorities of the Contracting States shall endeavour to resolve by mutual agreement any difficulties or doubts arising as to the interpretation or application of the Convention. They may also consult together for the elimination of double taxation in [cases not] provided for in the Convention.
- 4. The competent authorities of the Contracting States may communicate with each other directly for the purpose of reaching an agreement in the sense of the paragraphs 1, 2 and 3 of this Article. When it seems advisable in order to reach agreement to have an oral exchange of opinions, such exchange may take place through a Commission onsisting of representatives of the competent authorities of the Contracting States.

EXCHANGE OF INFORMATION

- The competent authorities of the Contracting states shall explained at the information as is necessary for carrying out the provisions of this Convention or of the domestic laws of the Contracting States concerning taxes covered by the Convention insofar as the taxation thereunder is not contrary to the Convention. Any information received by a Contracting State shall be treated as secret in the same manner as information obtained under the domestic laws of that State and shall be disclosed only to persons or authorities (including courts and administrative bodies) involved in the assessment or collection of the taxes covered by the Convention. Such persons or authorities shall use the information only for such purposes. They may disclose the information in public court proceedings or in judicial decisions.
- 2. In no case shall the provisions of paragraph 1 of this Article be construed so as to impose on the competent authority of the Contracting States the obligation:

- (أ) تنفيد أجراءات ادارية تتعدارض مع القوانين أو النظام الادارى المعمول به فيها أو في الدولة المتعاقدة الأخرى .
- (ب) تقديم معلومات لايجوز الحصول عليها طبقا للقوانين أو طبقا للنظم الادارية المعتادة فيها أو في الدولة المتعاقدة الأخرى •
- (ج) تقديم معلومات من شأنها افشاء أسرار مشروع صلاعى أو تجلى أو أو المناء أو رسمى أو أسرار مهنية أو عمليات تجارية أو معلومات يعتبر الافشاء بها مخالفا للنظام العام .

(المادة الخامسة والعشرون) المثلون والدباوهاسيون والدباوهاسيون والموظفون والموظفون القنصليون

ليس فى هذه الاتفاقية ما يخل بالمزايا الضريبية للممثلين الدبلوماسيين أو الموظفين القنصليين والمتاحة وفقا للقواءد انعامة للقانون الدولمي أو وفقا لأحكام الاتفاقية الخاصة .

(المادة السادسة والعشرون) سريان الاتفاقية

١ ـ بتم التصديق على هذه الاتفاقية ويتم تبادل وثائق التصديق في

٢٠ تصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول من تاريخ تبادل و ثائق التصديق ، ويبدأ سريان أحكامها بالنسبة للضرائب على الدخل بعن كل سنة ضريبية تبدأ في أو بعد اليوم الأول من يناير من السنة الميلادية التالية لتاك التي تم فيها تبادل و تائق التصديق .

- a) to carry out administrative measures at variance with the laws and administrative practice of that or of the other Contracting State.,)
- b) to supply information which is not obtainable under the laws or in the normal course of the administration of that or of the other Contracting State;
- c) to supply information which would disclose any business or official secret or trade process, or information, the disclosure of which would be contrary to public policy (ordre public).

DIPLOMATIC AGENTS AND CONSULAR OFFICERS

Nothing in this Convention shall affect the fiscal privileges of diplomatic agents or consular officers under the general rules of international law or under the provisions of special agreements.

Article 26

ENTRY INTO FORCE

- The Convention shall enter into force on the day of exchange of instruments of ratification and its provisions shall have effect in respect of the taxes on income

 for each fiscal year beginning on or after the first day of January in the calendar year following that in which the instruments of ratification have been exchanged.

(المسادة السابعة والعشرون) انتهسساء الاتفاقيسة

يستمر العمل بهذه الاتفاقية حتى تنهيها احدى الدولتين المتعاقدتين .

ويجوز لأي سن الدولتين المتعاقدتين انهاء الاتفاقية من خيلال القنوات الدبلوماسية وذلك بتقديم اخطار كتابى بالانهاء قبل سنة أشهر على الأقل من نهاية أية سنة ميلادية تالية للسنة الخامسة من تاريخ سريان الاتفاقية ، وفي هذه الحالة يتوقف سريان الاتفاقية بالنسبة للضرائب على الدخل عن كل سنة المائية تبدأ في أو بعد أول يناير من السنة الميلادية التالية لتلك التي قدم فيها اخطار الانهاء .

اثباتا لما تقدم قام الموقعان أدناه بالتوقيع على هذه الاتفافية بموجب السلطة المخولة لهما لهذا الغرض.

حررت فى القاهرة يوم السبت الموافق ٢٧ من شهر يونيوسنة ١٩٨٧ منأصلين بكل من اللغات العربية والصربوكرواتية والانجليزية ، وكل منهما له هس الحجية ، وفى حالة الاختلاف حول التفسير يعتد بالنص الانجليزي ،

عوم

جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية دكتور/رادوييه كونتيش دكتور/رادوييه كونتيش عضو المجلس التنفيذي الفيدرالي

جمهورية مصر العربية دكتور/معهد أحمد الرزاز وزير المالية

TERMINATION

This Convention shall remain in force until terminated by a Contracting State. Either Contracting State may terminate the Convention, through diplomatic channels, by giving notice of termination at least six months before the end of any calendar year after the fifth year from the date of entry into force of the Convention. In such event, the Convention shall cease to have effect in respect of the taxes on income for each fiscal year beginning on or after the first day of January in the calendar year following that in which the notice of termination has been given.

FOR THE SOCIALIST FEDERAL REPUBLIC OF YUGOSLAVIA	FOR THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT

وزارة الخارجية

قسرار رقم ۱۶ لسسنة ۱۹۸۹

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٣ لسنة ١٩٨٨ الصادر في ٧١/١/١٨٨ بالموافقة على اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي فيماً يتعلق بالضرائب على الدخل بين جمهورية مصر العربية وجمهورية يوغو ملافيا الاشتراكية الاتحادية الماوقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٧/٦/٢٧

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢٠/٢٠

ويتلي تصديق السيد رئيس الجهورية بتاريخ ٢٢/٢٤ (١٩٨٨)

قىرر:

(مادة وحيسدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاقية تجنب الازدواج الضريبى فيما يتعملق بالفرائب على الدخل بين جمهورية مصرالعربية وجمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتعادية الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٧/٦/٢٧

وبعمل بها اعتبارا من ۲۰/۱/۹۸۹ مسائن بتاریخ ۱۹۸۹/۱/۲۰۰

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية د. أحمد عصمت عبد المجيد